

## وثيقة التعليم الإلكتروني

قرر المعهد بتاريخ 1443/10/28 هـ إنشاء وثيقة داخلية للتعليم الإلكتروني للمعهد تتضمن المواد التالية:

### مادة: (1)

- تنشأ بالمعهد وحدة للتعليم الإلكتروني وتعنى بتطوير التعليم الإلكتروني والإشراف عليه وتتولى المهام التالية:
- 1- توظيف تقنيات المعلومات والاتصال الحديثة لنشر حلول التعليم الإلكتروني.
  - 2- إيجاد بيئة مناسبة لتطبيق معايير الجودة الفنية وتعزيز تطبيقات التعليم الإلكتروني.
  - 3- تنمية مهارات المدربين في مجال تقنية التعليم وتطوير المقررات الإلكترونية مع توفير الدعم الفني والاستشاري لهم.
  - 4- التنسيق بين الجهات المختلفة داخل مرافق المعهد وخارجها فيما يختص بنظم وحلول التعليم الإلكتروني وتقديم برامجهم.
  - 5- تحديد الاحتياجات التدريبية للمدربين في التعلم الإلكتروني.
  - 6- تدريب المتدربين على استخدام نظام التعلم الإلكتروني.
  - 7- الإشراف على تجهيزات وتقنيات التعليم والتدريب في المعهد.
  - 8- الإشراف على محتوى الموقع الإلكتروني للمعهد وتطويره وتحديثه.

### مادة (2)

- يلتزم جميع المستخدمين لنظام إدارة التعليم الإلكتروني من المتدربين والمدربين وإدارة المعهد بالآتي:
1. أنظمة حقوق الملكية الفكرية في تنظيم محتوى المقرر والأنشطة الإلكترونية ومحتوي البرامج والدورات التدريبية.
  2. نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية ولوائح التنفيذية.
  3. عدم نشر بيانات ومعلومات المستخدمين أو أي محتوى مكتوب أو مرئي أو مسموع خارج منظومة التعليم الإلكتروني.

### مادة (3)

تنشأ منصة إلكترونية خاصة بالمعهد يتم الاعتماد عليها كمنصة تدريب وتعليم الكتروني.

### مادة (4)

يعامل الحضور الإلكتروني معاملة الحضور في قاعات التدريب التقليدية ويطبق على الحضور الإلكتروني اللوائح المنظمة للحضور والحرمان.

### مادة (5)

- بيئة التعلم الإلكترونية يجب ان تسوفي الشروط التالية:
- 1- يجب الا تقل نسبة الحضور الإلكتروني في التعلم الإلكتروني عن 75 % من مجموع (ساعات المقرر) في الفصل الدراسي. او ساعات الدورة او البرنامج التدريبي.
  - 2- يجب ان تحتوي صفحة المقرر او الدورة التدريبية او البرنامج التدريبي بالمنصة الإلكترونية للمعهد على الآتي:
    - التوصيف العام للمقرر: ويشمل معلومات المقرر وأهدافه والخطة التدريسية ونواتج التعلم واستراتيجيات التدريس وأساليب التقويم والمراجع.
    - الحقيبة التدريبية للدورات او البرامج التدريبية
    - معلومات عن المدرب ووسائل التواصل معه.
    - تفعيل لوحة إعلانات المقرر، الدورة، البرنامج التدريبي من خلال الإعلان عن أنشطة المقرر او الدورة او البرنامج التدريبي والواجبات وتسليمها ومواعيد الاختبارات وغيرها.
    - تفعيل صفحة المقرر والدورة والبرنامج التدريبي من خلال وضع المحتوى والمواد التعليمية والنشطة الإلكترونية والتواصل مع المتدربين.
    - يجب أن يحتوي صفحة المقرر او الدورة او البرنامج التدريبي على المحتوى العلمي مع تنظيمه بشكل واضح ومناسب كالمواد التعليمية والعروض التقديمية والمواد المرئية والصوتية وغيرها من المواد التي تدعم عملية التعليم والتعلم.
    - تحديد خطة تنفيذ المحاضرات الإلكترونية في صفحة المقرر او الدورة او البرنامج التدريبية.
    - تطبيق استراتيجيات التدريس التفاعلية بما يضمن وجود المتدربين داخل المحاضرات الإلكترونية التي تتم عبر الفصول الافتراضية.

- إيجاد بيئة تفاعلية متكاملة من خلال التنوع في الأنشطة الإلكترونية التي تركز على تفعيل مشاركات المتدربين الإيجابية.
- تخصيص أنشطة إلكترونية للمقرر أو الدورة أو البرنامج التدريبي مرة كل أسبوعين على الأقل بما تستدعي دخول المتدرب للرد والمشاركة.
- إنشاء وتفعيل منتديات النقاش ومتابعتها والرد على أسئلة المتدربين واستفساراتهم مع العمل على تفعيل جميع وسائل التواصل التي يوفرها النظام في التواصل مع المتدربين.
- الاهتمام بجميع عناصر العملية التدريبية (الأهداف-المحتوي-طرق تقديم المعلومات-الأنشطة-مصادر التعلم المختلفة-أساليب التقويم المناسبة).
- إعداد وتنظيم الأنشطة الإلكترونية المناسبة لأهداف المقرر أو الدورة أو البرامج التدريبية ومستوي المتدربين مع مراعاة التنوع فيها.
- تصحيح الأنشطة الإلكترونية وإبلاغ المتدربين بتقديراتهم المستحقة.

#### مادة(6)

يحرم المتدرب من دخول الاختبار النهائي للمقرر أو الدورة أو البرنامج التدريبي في التعليم الإلكتروني إذا تجاوزت نسبة غيابه 25% من المحاضرات التزامنية المطلوبة.

#### مادة(7)

يلغي اختبار المتدرب في المقرر أو الدورة أو البرنامج التدريبي في حال ثبوت الغش في الاختبار.

#### مادة(8)

يتحمل المتدرب مسؤولية سرية معلومات الدخول لمنصة التعليم الإلكتروني الخاصة بحسابه بمنصة المعهد.

#### مادة(9)

يلتزم المتدرب بتعليمات وإرشادات المعهد المتعلقة بالتعلم الإلكتروني.

#### مادة(10)

يلتزم المعهد بتفعيل آلية لفحص اعمال المتدرب ومنع الغش وانتحال الهوية عن طريق اخذ كافة الاحتياطات التقنية لمنع حدوث ذلك.

#### مادة(11)

يلتزم المعهد بمراجعة اراء المستفيدين من خلال استطلاعات الراي التي تتم بعد نهاية كل مقرر تدريبي او دورة او برنامج تدريبي والمضي قدما في تحقيق رغباتهم وعرضها على إدارة المعهد لاتخاذ قرارات بشأنها.

#### مادة(12)

يجب ان تتم المراجعة والتحديث المستمر لمنصة التعليم الإلكتروني بالمعهد وفق التطورات العلمية والتقنية.